

مجلس الشؤون الإدارية للقضاء

قرار

رقم ٢٠١٩/١٨٢

بتحديد مقر ونطاق اختصاص المحكمة الابتدائية في ولاية العوامرات

استنادا إلى قانون السلطة القضائية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٩/٩٠ ،
وإلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠١٢/١٠ بشأن تنظيم إدارة شؤون القضاء ،
وإلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠١٩/٣١ بإنشاء المحكمة الابتدائية في ولاية العوامرات ،
وإلى القرار رقم ٢٠٠١/١١٩ بشأن تحديد مقار ونطاق اختصاص المحاكم الابتدائية ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة ،

تقرر

المادة الأولى

يكون مقر المحكمة الابتدائية في ولاية العوامرات مجمع المحاكم في الخوير - محافظة مسقط .

المادة الثانية

يشمل نطاق اختصاص المحكمة الابتدائية في ولاية العوامرات ، ولايتي مطرح والعامرات .

المادة الثالثة

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ١٩ / ٨ / ١٤٤٠ هـ

الموافق : ٢٥ / ٤ / ٢٠١٩ م

د / إسحاق بن أحمد بن ناصر البوسعيدي

رئيس المحكمة العليا

نائب رئيس المجلس الأعلى للقضاء

رئيس مجلس الشؤون الإدارية للقضاء